

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٩٣ لسنة ٢٠١٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ١٣ من فبراير ٢٠١١ ؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٣٠ من مارس ٢٠١١ ؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ١١ من أغسطس ٢٠١٢ ؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ من ديسمبر ٢٠١٢ ؛
وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛
وعلى قانون نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٨ ؛
وعلى قانون شركات قطاع الأعمال الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ؛
وعلى قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٨٢ لسنة ١٩٨٢ في شأن الأعياد التي تعطل فيها
وزارات ومصالح الحكومة ووحدات القطاع العام ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يكون يوم السبت الموافق ١٥ من ديسمبر ٢٠١٢ عطلة رسمية لتمكين العاملين
من أداء واجبهم الانتخابي في الإدلاء برأيهم في الاستفتاء على الدستور .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ المحرم سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ١٣ ديسمبر سنة ٢٠١٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / هشام قنديل